

صلاحيه القرآن الكريـم لكل زمان ومكان وأمة

تأملات قرآنية

إعداد:

د. ابتسام بدر الجابري

جامعة أم القرى

المملكة العربية السعودية

منهج البحث:

قسمت البحث إلى عدة مباحث وذكّرت لكل مبحث عدة شواهد قرآنية مع التعليق عليها .

المبحث الأول: صلاحية القرآن الكريم لزماننا ومكاننا في ضوء القرآن الكريم.

المبحث الثاني: نماذج وصور لصلاحية القرآن الكريم لكل زمان ومكان وأمة.

٢-العبادات

١-الاعتقادات

٤-الأخلاق

٣-المعاملات

٦-العلم

٥-الحدود

المبحث الثالث: شبهات وردود.

أستلته:

هل للأمم نهج تقتفيه هو خير من نهج ارتضاه لها رب العالمين؟

أيمكن أن تفلح الأمة لو لم تتخذ كتاب ربها منهجا ودستورا؟

هل المنهج القرآني يحتاج إلى تجديد أو تعديل ، وهل هو غير صالح كما يدعي المفسدون؟ أو الجاهلون؟

أو المغرضون؟

أبرز الدراسات السابقة :

لم أفق على دراسة سابقة بحثية لكن مقالات ومحاضرات ومواعظ وردود .

هذا وأسأل الله لنا البصيرة والثبات على نهج هذا الكتاب إلى الممات ، وأن يرزقنا أنّ نكون من خيرة

هذه الأمة باليقين والقوة وبحسن الاقتداء بخير الخلق أجمعين في اهتدائه بكلام ربه ، والحمد لله رب

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد.

المبحث الأول:

صلاحية القرآن لكل زمان ومكان وأمة

القرآن الكريم هو كلام رب العالمين ، وصفة من صفاته ، وهو شرع لنا ارتضاه ، وهو خالقنا والعالم بما يصلح لنا وهو حكيم في شرعه وقدره سبحانه .

وقد دلت على شمولية وكمال وصلاحية القرآن الكثير من آياته منها:

١- قال تعالى: **چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ چ** المائدة: ٣

قال ابن كثير: (هذه أكبر نعم الله عزّ وجلّ على هذه الأمة ، حيث أكمل تعالى لهم دينهم، فلا يحتاجون إلى دين غيره ، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا جعله الله خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحلّه، ولا حرام إلا ما حرّمه، ولا دين إلا ما شرعه، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق، لا كذب فيه ولا خلف، وعدلا في الأوامر والنواهي، فلما أكمل الدين لهم تمت النعمة عليهم... فارضوه لأنفسكم، فإنه الدين الذي رضيه الله وأحبه، وبعث به رسله الكرام، وأنزل به أشرف كتبه).^١

٢- قال تعالى: **چ ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن ن** الإسراء: ٩ ،

هو كتاب هداية ، والعبد محتاج ومفتقر للهداية في كل أحواله وأزمانه وحيث ما كان ، والمتأمل لآيات القرآن في السورة الواحدة يلحظ أنه لم يُجْعَلْ آيات العقيدة على حدّاء ، وآيات الشريعة على حدّاء ؛ الأحكام ، وآيات السلوك على حدّاء ، إلى آخره ؛ بل الجميع كانت هذه وراء هذه ، فأية تخاطب المؤمنين ، وآية أخرى تخاطب المنافقين ، وآية تخاطب النفس ، وآية فيها العقيدة ، وآية فيها قصص الماضين ، وآية فيها الوعد وآية فيها الوعيد ، وآية فيها ذكر الجنة وذكر النار ، وآية فيها التشريع ، وثم آية أخرى فيها أصل الخلق قصة آدم ، وهكذا في تنوع ؛ وهذا من أسرار السلطان الذي يكون للقرآن على النفوس ؛ لأنّ

^١ تفسير القرآن العظيم اسماعيل بن كثير ٢٦٦/٣ دار طيبة للنشر ط ٢ ١٤٢٠ هـ .

ثانيا : أن الاتجار بالبيع والشراء قابل للريح والخسارة والمهارة الشخصية والجهد الشخصي ، أما الاتجار بالربا فهو محدد الريح في كل حالة^١ لا يبذل فيه جهد ولا تستخدم فيه مهارة فهو ركود وهبوط وكسل .
 ثالثا : أن البيع فيه معاوضة ونفع للطرفين ، والربا إنما يحصل فيه النفع لطرف واحد ، قال رشيد رضا في تفسير المنار:^٢ وقد جعل أكثر المفسرين هذا الجواب يعني قوله : { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا } من قبيل إبطال القياس بالنص أي أنكم تقيسون في الدين والله تعالى لا يجيز هذا القياس . والمعنى الصحيح أنّ زعمهم مساواة الربا للبيع في مصلحة التعامل بين الناس إنما يصح إذا أبيع للناس أن يكونوا في تعاملهم كالذئاب ، كل واحد ينتظر الفرصة التي تمكنه من افتراس الآخر وأكله ، وهذا حقيقة ما نعيشه اليوم في زماننا -إلا مارحم الله- ولكن ينبغي أن يعلم أنّ الله رحيم يضع لعباده من الأحكام ما يريهم على التراحم والتعاطف ، وأن يكون كل منهم عوناً للآخر لا سيما عند شدة الحاجة إليه ، ولذلك حرم عليهم الربا الذي هو استغلال ضرورة إخوانهم ، وأحل البيع الذي لا يختص الريح فيه بأكل الغني الواجد مال الفقير الفاقد ، فهذا وجه للتباين بين الربا والبيع يقتضي فساد القياس .

وهناك وجه آخر وهو أن الله تعالى جعل طريق تعامل الناس في معاشهم أن يكون استفادة كل واحد من الآخر بعمل ، ولم يجعل لأحد منهم حقا على آخر بغير عمل ؛ لأنه باطل لا مقابل له ، وبهذه السنة أحل البيع لأن فيه عوضا يقابل عوضا ، وحرّم الربا لأنه زيادة لا مقابل لها . والمعنى أن قياسكم فاسد لأن في البيع من الفائدة ما يقتضي حله ، وفي الربا من المفسدة ما يقتضي تحريمه ، ذلك أن البيع يلاحظ فيه دائما انتفاع المشتري بالسلعة انتفاعا حقيقيا ؛ لأن من يشتري قمحا مثلا فإنما يشتريه ليأكله أو لبيذره أو لبيعه وهو في كل ذلك ينتفع به انتفاعا حقيقيا ، وأما الربا وهو عبارة عن إعطاء الدراهم والمثلثات وأخذها مضاعفة في وقت آخر فما يؤخذ منه زيادة عن رأس المال لا مقابل لها من عين ولا عمل .

وتم وجه آخر لتحريم الربا من دون البيع وهو أنّ النقدين إنما وضعا ليكونا ميزانا لتقدير قيم الأشياء التي ينتفع بها الناس في معاشهم ، فإذا تحول هذا وصار النقد مقصودا بالاستغلال ، فإنّ هذا يؤدي إلى انتزاع الثروة من أيدي أكثر الناس وحصرتها في أيدي الذين يجعلون أعمالهم قاصرة على استغلال المال بالمال ، فينمو المال ويربو عندهم ويخزن في الصناديق والبيوت المالية المعروفة في البنوك ، ويبخس العاملون قيم أعمالهم لأن الريح يكون معظمه من المال نفسه وبذلك يهلك الفقراء ، انتهى .

^١ في ظلال القرآن ١ \ ٣٢٧ سيد قطب.

^٢ تفسير المنار ٣ \ ١٠٨ - ١٠٩

وفيه مقارنة جيدة بين منافع البيع ومضار الربا لكن لا نوافقه على رد الوجه الأول وهو أن قوله **چ ت** **ث ت** **ث ت** **چ البقرة: ٢٧٥** من قبيل استعمال القياس في مقابلة النص ، وذلك باطل مردود ؛ لأن هذه قاعدة مسلمة والتعليل بما هو ظاهر الآية الكريمة^١ .

وتطبيق هذا الحكم الشرعي في زماننا الذي أصيب بأزمة مالية شديدة فيه نجاة لها من هذه الأزمة لا محالة.

الدين : فأطول آية في القرآن الكريم تتعلق بالدين قال السعدي: (هذه آية الدين، وهي أطول آيات القرآن، وقد اشتملت على أحكام عظيمة جليلة المنفعة والمقدار، أحدها: أنه تجوز جميع أنواع المدائنات من سلم وغيره، لأن الله أخبر عن المدائنة التي عليها المؤمنون إخبار مقرر لها ذاكراً أحكامها، وذلك يدل على الجواز، الثاني والثالث أنه لا بد للسلم من أجل وأنه لا بد أن يكون معيناً معلوماً فلا يصح حالاً ولا إلى أجل مجهول، الرابع: الأمر بكتابة جميع عقود المدائنات إما وجوباً وإما استحباباً لشدة الحاجة إلى كتابتها، لأنها بدون الكتابة يدخلها من الغلط والنسيان والمنازعة والمشاجرة شر عظيم، الخامس: أمر الكاتب أن يكتب، السادس: أن يكون عدلاً في نفسه لأجل اعتبار كتابته، لأن الفاسق لا يعتبر قوله ولا كتابته، السابع أنه يجب عليه العدل بينهما، فلا يميل لأحدهما لقرابة أو صداقة أو غير ذلك، الثامن: أن يكون الكاتب عارفاً بكتابة الوثائق وما يلزم فيها كل واحد منهما، وما يحصل به التوثيق، لأنه لا سبيل إلى العدل إلا بذلك، ... الثامن والأربعون: - وحقه أن يتقدم على ما هنا لتقدم موضعه - اشتراط العدالة في الشاهد لقوله: { ممن ترضون من الشهداء } التاسع والأربعون: أن العدالة يشترط فيها العرف في كل مكان وزمان، فكل من كان مرضياً معتبراً عند الناس قبلت شهادته، الخمسون: يؤخذ منها عدم قبول شهادة المجهول حتى يزكى، فهذه الأحكام مما يستنبط من هذه الآية الكريمة على حسب الحال الحاضرة والفهم القاصر، والله في كلامه حكم وأسرار يخص بها من يشاء من عباده)^٢ .

ولذا فإن الأزمة المالية التي تعيشها الأمة في عصرنا الحاضر لا نجاة لها منه دون الرجوع إلى المنهج الرباني الذي ارتضاه الله للأمة في سائر أمورها ومن ذلك الاقتصاد .

^١ مجلة البحوث الإسلامية ١٠/٨٦ - ٩١ المؤلف : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد (الشيخ الفوزان)

^٢ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ١/١١٨ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي ، عبد الرحمن بن معلا اللويحي مؤسسة الرسالة ط الأولى ١٤٢٠ هـ

ذلك في النسب الأدنى، وعاطفاً بذلك بعضهم على بعض ليتناصفوا ولا يتظالموا وليبذل القوي من نفسه للضعيف حقه بالمعروف على ما ألزمه الله به^١.

وقال ابن عادل: (هو الذي خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وجعل من جنسها زوجها إنساناً يساويه في الإنسانية)^٢.

أين هذا العالم اليوم من هذه المبادئ العظيمة؟ أين هذا العالم الذي يقاتل لأجل الأرض.. لأجل السلطة.. وغيرها من أمور الدنيا الفانية؟ أين هذا العالم الذي أقام أشنع أنواع الأسلحة النووية والكيميائية لمحاربة أخاه الإنسان؟ لم تعد هناك حتى شيء من معاني الإنسانية في زماننا ومكاننا في تعاملاتنا وعلاقاتنا -إلا من رحم الله- بل أصبح العالم المنتصر فيه يتعامل مع المظلوم بمستويات قد لا تكون في عالم البهيمية؟ بل هي كذلك! والله المستعان .
ولو رجعت الأمة للقرآن العظيم ولنهجه الكريم لنجت لا محالة من الهمجية القاتلة التي تعيشها اليوم.

٤- الأخلاق : لقد دعا القرآن الكريم إلى التزام الخلق الفاضل في التعامل، وجعل حق الله تعالى مبنياً على التسامح، وحق العباد مبنياً على المشاحة، فلا بد من ردّ المظالم، والإحسان إلى الخلق .

والدعوة إلى الأخلاق في القرآن الكريم جاءت في كثير من الآيات القرآنية وبكل صورها وأنواعها كالصدق والأمانة والتواضع والرحمة والشفقة والصبر والإحترام والقسط والعدل، وهذه الأخلاقية مطلوبة عموماً وعلى مستوى الأسرة بصفة خاصة، وقد يغفل بعض الناس عنها في الجانب الأسري وإن كان متمثلاً بها في الجانب المجتمعي خارج أسرته، بل قد يكون مناقضاً لكل صورها في أسرته، متمثلاً لكل صورها خارجها، وامتثاله بها يكون من قبيل المجاملات أو مراعاة المصالح الشخصية وهذا خطأ عظيم؛ فالأسرة أولى بذلك الخلق قبل المجتمع لعظيم مساسه بها وقربه منها وحاجتها إليه، وكذا لشناعة ما يخلفه سوء الخلق مع أفراد الأسرة من آثار سلبية، ومن ذلك قوله تعالى في القول الحسن: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ

^١ تفسير الطبري ٦/٣٣٩ ط ١٤٢٠ مؤسسة الرسالة تحقيق: أحمد شاکر

^٢ تفسير اللباب لابن عادل، أبوحفص عمر الدمشقي، دار الكتب العلمية ١/٢٤٩٢.

بعض الصحابة: جئت تسألني عن ابنك وأنت منتقبة؟ فقالت: إن أربأ ابني فلن أربأ حيائي، فقال صلى الله عليه وسلم "ابنك له أجر شهيدين" قالت: ولم ذلك يا رسول الله؟ قال "لأنه قتله أهل الكتاب" انتهى. وفي هذا الحديث أن من قتله أهل الكتاب له أجر شهيدين وروى أبو داود أيضا "الغرق له أجر شهيدين" ١ ذكره في كتاب الجهاد.

ثالثا: العفة: وهي شأنها عظيم في القرآن العظيم، فقد راعى الله في محافظتها كل ما يؤدي إليها ويمنع ضدها، سواء بما يتعلق بالخواطر والأفكار وغض البصر وتحديد المحارم وأحكام الاستئذان، وتجنب كل ما يؤدي إلى الزنا.

وقد كان في تاريخ الإسلام الجوارى والإماء يتعففن

عن جابر- رضي الله عنه- أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولَ يُقَالُ لَهَا مُسِيكَةٌ وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا أُمَيْمَةٌ فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّيْنِ فَشَكَّتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- فَأَنْزَلَ اللَّهُ (وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ) إِلَى قَوْلِهِ (عَفْوٌ رَحِيمٌ)^١

ومن صور العفة لحرص على الحجاب وضوابطه

فقد كن -رضي الله عنهن- يلتزم الحجاب وكذا كل ما يترتب عليه من ضوابط تلزم لحفظه من مراعاة آداب الطريق وعدم الخلوة أو الاختلاط.

وهذه أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها قالت لمولاها نهبان لما أعتق: يا بني إنك لن تراني بعد اليوم، إنها وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من أعتق عبدا فلا يراها. رواه الترمذي وصححه.

وعن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كن إذا سلمن من المكتوبة قمن فينصرفن إلى بيوتهن وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله فإذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال. متفق عليه.

ومع كل هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرشدهن إلى جعل صلاتهن في بيوتهن فإن صلاتهن في بيوتهن خير لهن من صلاتهن في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بغيره من المساجد: ففي المسند: عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((خير مساجد النساء قعر بيوتهن)).

وفي المسند أيضاً: عن أم حميد الساعدية رضي الله عنها أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن تصلي في مسجده فقالت: يا رسول الله إني أحب الصلاة معك، قال:

^١ الإمام مسلم، صحيح مسلم، باب قوله تعالى (ولاتكروها فتياتكم)، ٨ / ٢٤٤.

((قد علمت أنك تحبين الصلاة معي وصلاتك في بيتك خير لك من صلواتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلواتك في دارك وصلاتك في دارك خير لك من صلواتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير لك من صلواتك في مسجدي)) فأمرت رضي الله عنها فبني لها مسجد في أقصى شيء من بيتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله (تخرجه وانظر إلى شأنهن في الاختلاط (فمن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه رضي الله عنه : أنه سمع النبي يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق ، فقال رسول الله : استأخرن ، فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق،عليكن بحافات الطريق فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به)سنن أبي داوود كتاب الأدب باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق قال الشيخ الألباني حديث حسن السلسلة الصحيحة حديث ٨٥٦

ولا شك أن التهاون في هذه القضية يترتب عليه كثير من المآسي التي وجدت في زماننا كظهور الأمراض الخطيرة والتي لم يسبق أن كانت في الأزمنة السابقة، وكضياع الأنساب وتشتت الأولاد، وقتل الأجنة، وخراب البيوت، وكثرة الجرائم، وكذا أصبحت حياة بعض الناس فقط لتلبية غرائزهم الجنسية بأي صورة كانت، بل وقد فقدت بناء على ذلك العلاقة الزوجية الشرعية والفطرية سلامتها والرغبة إليها .

قال تعالى: **چ ژ ژ ک ک گ گ چ الإسرائ: ٣٢ چ چ چ چ چ**
ي ت ت ذ ذ ذ ژ ژ ژ ک ک گ گ گ گ چ النور: ٣٠ -
 . ٣١

٥- الحدود : وهذا الأمر صار حوله جدل كبير، واتهم الجاهلون المغرضون كتابنا وديننا بعدم الرحمة . والمتأمل لكتاب الله والواقع يوقن بحكمة الحكيم سبحانه، وعدم جدوى أي حكم غير حكم الله . وبإقامة هذه الحدود المتقدمة يأمن الناس على دينهم وأنفسهم وعقولهم وأنسابهم وأموالهم وأعراضهم فيرتدع الناس عن هذه الجرائم ، ويفوزوا بالسعادة في دينهم وديناهم وآخرتهم ، وهذا بخلاف القوانين الوضعية التي غيرت أحكام الله وحدوده ، وبدلتها بقوانين من وضع البشر الناقصين من كل وجه ، حيث جعلت جزاء المجرمين المعتدين على الناس بانتهاك حرمتهم ودمائهم وأموالهم وأعراضهم السجن أو الغرامات المالية فقط ، فكانت النتيجة انتشار الجرائم والفوضى وانتهاك الحرمات والاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض من غير مبالاة ولا حياء ولا وازع ولا رادع ، فصار الناس في تلك الدول المعطلة

ولا يُقَلَّدُ عالماً في كل ما قال؛ لأنَّ المسائل كثيرة جداً وهو بشر فقد يتهياً له في المسألة أن يُدَقِّقُ وفي مسألة أخرى لا يدقق وهكذا.

فليس منهم أحد أراد المخالفة وإنما كلهم أراد المتابعة وتَحَرِّيَ الحق ولكن ربما أصاب وربما لم يصب.¹ ويلزم العلماء وطلبة العلم الشرعي - إن كانوا عصاة - أن لا يفعلوا المعاصي والبدع أمام العوام وذلك لأنهم ممن يقتدى بهم، ويظن العوام أن تلك المعصية من الدين، وإن كان هذا المنهج في الإقتداء خاطئاً لأن البشر غير معصومون، والدين يؤخذ من القرآن الكريم وسنة خير المرسلين عليه الصلاة والسلام. وفي القرآن الكريم صور عظيمة للإعجاز العلمي والتشريعي والبلاغي والأدبي مما وصل إليه العلم حديثاً لا تخفى وهي كثيرة، وما زال الناس مع مرور الزمان واختلاف المكان يتأملون القرآن الكريم ويقفون على صور عظيمة لإعجازه، وكل ذلك أيضاً يدل دلالة كبيرة على صلاحية نهجه لكل زمان ومكان وأمة.

المبحث الثالث : شبهات وردود

ادعى بعض الناس عدم صلاحية القرآن الكريم لزماننا ومكاننا ولا يخلو حال الداعين إلى هذه النحلة من أحد أمرين :

* إما أن ينكروا كل هذا الحشد الهائل من الأحكام، ويكذبوا بما جاء فيها من الآيات والأحاديث، وكفر هؤلاء معلوم بالضرورة من الدين.

* وإما أن يقرّوا بوجود هذه الأحكام في الكتاب والسنة، وينكروا صلاحيتها للتطبيق وكفالتها بالمصالح في هذا العصر، وفي هذا المسلك من الزندقة والكفر ما تكاد السماوات تنفطر منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدأً!، فإن عيب هذه التشريعات عيب للمشرّع جل في علاه، وكفر من يجترئ على ذلك معلوم بالضرورة من الدين.

وهؤلاء بهذا المسلك يجعلون الإنسان ندّاً لله الذي خلقه، بل هم -بهذا- يعلنون كلمة الإنسان على كلمة الله جل جلاله، ويمنحونه من السلطة والاختصاص ما يحجرون مثله على الله جل في علاه، وبهذا يصبح الإنسان "رباً" فوق الرب يحكم بما يريد، ويقضي بما يشاء!!

لقد استحق إبليس لعنة الخلد ونار الأبد لأنه رد على الله حكماً واحداً من أحكامه، فكيف هؤلاء وهم يردون على الله كافة شرائعه وأحكامه ويتهمونها بالقصور والجمود وانعدام الصلاحية؟! ترى هل يبقى مع هذا المسلك أدنى مثقال ذرة من إيمان.

¹ شرح العقيدة الطحاوية ١٦٦/١ المؤلف : صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

يقول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: (والقرآن مملوء بأحكام وقواعد جلييلة، في المسائل المدنية والتجارية، وأحكام الحرب والسلم، وأحكام القتال والغنائم والأسرى، وبنصوص صريحة في الحدود والقصاص. فمن زعم أنه دين عبادة فقط أنكر هذا، وأعظم على الله الفرية، وظنّ أن لشخص كائناً من كان، أو لهيئة كائنة من كانت، أن تنسخ ما أوجب الله من طاعته والعمل بأحكامه، وما قال هذا مسلم قط ولا يقوله، ومن قال فقد خرج عن الإسلام جملة، ورفضه كله، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم).

ويقول الشيخ محمد الخضر حسين في معرض رده على هؤلاء: (وفي القرآن أحكام كثيرة ليست من التوحيد ولا من العبادات، كأحكام البيع والربا والرهن والدين والإشهاد وأحكام الزواج والطلاق واللعان والظهار والحجر على الأيتام والوصايا والموارث وأحكام القصاص والدية وقطع يد السارق وجلد الزاني وقاذف المحصنات وجزاء السعي في الأرض فساداً، بل في القرآن آيات حربية وهذا يدل على أن من يدعو إلى فصل الدين عن السياسة إنما تصور ديناً آخر وسماه (الإسلام) إلى أن يقول: (فصل الدولة عن الدين هدم لمعظم الدين، ولا يقدم عليه المسلمون إلا بعد أن يكونوا غير مسلمين).

ويقول الشيخ مصطفى صبري شيخ الإسلام في الدولة العثمانية: (إن هذا الفصل مؤامرة بالدين للقضاء عليه، ولقد كان في كل بدعة أحدثها العصريون المتفرنجون في البلاد الإسلامية كيد للدين ومحاولة للخروج عليه، لكن كيدهم في فصله عن السياسة أدهى وأشد من كل كيد، فهو ثورة حكومية على دين الشعب - في حين أن العادة أن تكون الثورات من الشعب على الحكومة - وشق عصا الطاعة منها "أي من الحكومة" لأحكام الإسلام بل ارتداد عنه من الحكومة أولاً ومن الأمة ثانياً، وهو أقصر طريق إلى الكفر^١.

وأخيراً نسأل الله الهداية والبصيرة للأمة في ضوء الكتاب والسنة، وكذا العزة والنصرة والثبات على الملة. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

المصادر والمراجع:

- ١- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ١٢/٢٧٩، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١ هـ) مركز هجر للبحوث، الناشر: دار هجر - مصر سنة النشر: ١٤٢٤ هـ .
- ٢- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ٢/٥٣٦ المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق: عبد الرزاق المهدي.
- ٣- تفسير القرآن العظيم اسماعيل بن كثير ٣/٢٦٦ دار طيبة للنشر ط ٢٠١٤ هـ.

^١ شبهات وردود إعداد: موقع الكاشف ١/١٦٨-١٦٩

٤- تفسير المنار

- ٥- تفسير مقاتل بن سليمان أبو الحسن مقاتل بن سليمان ١/٢٤٠، دار النشر : دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٤ هـ ط الأولى.
- ٦- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ١/١١٨ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، عبد الرحمن بن معلا اللويحي مؤسسة الرسالة ط الأولى ١٤٢٠ هـ
- ٧- جامع البيان في تأويل القرآن ١٢/٦٠ محمد بن جرير ، أبو جعفر الطبري، المحقق : أحمد محمد شاكر الناشر : مؤسسة الرسالة ط الأولى ، ١٤٢٠ هـ
- ٨- جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ٨/٤٨٦، المؤلف : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري الناشر : دار هجر. ط الأولى.
- ٩- شبهات وردود إعداد : موقع الكاشف
- ١٠- شرح العقيدة الطحاوية المؤلف : صالح بن عبد العزيز آل الشيخ
- ١١- في ظلال القرآن ١ \ ٣٢٧ سيد قطب.
- ١٢-- كمال الدين الإسلامي ١/٦٥ عبد الله بن جارالله بن إبراهيم آل جارالله ط الأولى وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية تاريخ النشر : ١٤١٨ هـ.
- ١٣- لماذا يمزق القرآن الكريم؟؟ المؤلف : علي بن نايف الشحود ١/١٠٢
- ١٤- مجلة البحوث الإسلامية ١٠/٨٦ - ٩١ المؤلف : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد (الشيخ الفوزان).
- ١٥- تفسير اللباب لابن عادل ، أبوحفص عمر الدمشقي، دار الكتب العلمية ١/٢٤٩٢.